تبيين المدارك

لرجحان سنية تحية المسجد وقت خطبة الجمعة

في مذهب مالك

تـألـيـف

العلامـة الباحـث سيـدي عبـد الحـي بن محمـد

بـن الصـديـق

تقريظ

الله أحمد وأصلي واسلم على سيدنا ومولانا محمد وبعد : فلا جناح على من لم تكن فيه أهلية للاجتهاد ومقدرة على أخذ الاحكام من أصولها ان يقلد الائمة المتبوعين فيما اجتهدوا فيه من المسائل التي لانص فيها من الكتاب والسنة فلقد كان العمل جاريا بذلك في عصر الصحابة والتابعين والعلماء متوافرون ولا ينكرونه ، وهو علاوة على ذلك أمر ضروري للعامة لا مندوحة لهم عنه ولا يقوم لهم دينهم الا به فأخذهم به سائغ ورجوعهم اليه غير منكر وانما المنكر الذي هو منكر وبدعة وضلالة وفتنة هو تقليد الائمة فيما خالف فيه اجتهادهم نصوص الكتاب والسنة واتباع الفقهاء لهم على ذلك وتعصبهم له وتعنتهم في النصوص التي خالفوها بالتأويلات البعيدة والاعتذارات الباردة مثل ما فعل المالكية مع الاحاديث الواردة بتحية المسجد والامام يخطب يوم الجمعة فلقد ركبوا لمعارضتها الصعب والذلول وسلكوا لمدافعتها النجود والسهول واظهروا حيالها من التعصب الممقوت والحمية المذمومة ما شانهم لدى العلماء وأسقط منزلتهم بين الفضلاء وما ضرهم ؟ ياويحهم لو آثروا الانصاف وانقادوا لما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعارضوه بالاراء الواهية والعلل المنتحلة اللاغية التي تجدها مفندة بتوسع وامعان في هذه الرسالة القيمة التي جمعها اخونا العلامة ، الاصولي المحدث سيدي عبد الحي حفظه الله ، فلقد أجاد فيها وافاد واحسن الكلام على هذه المسألة وأطال البحث في زواياها حتى أحاط باطرافها وحررها أيما تحرير وأقام من الادلة على فساد مذهب المالكية فيها ما لا تقوم بعده حجة لمتعصب ولا يسمع معه قول لمغالط مشاغب فانتصف بذلك من المالكية وبرد للعاملين بالسنة منهم أوار الغليل وانتصر للسنة وقمع معارضيها بالبرهان ، والدليل فجزاه الله خيرا وشكر سعيه واعانني واياه على خدمة السنة والعمل بها ما احيانا انه قريب مجيب وبالاجابة جدير .

وكتبه حامدا ومصليا محمد الزمزمي بن محمد بن الصديق غفر الله له .

تقديم الطبعة الاولى

بقلم

فضيلة العلامة المحدث المطلع الشريف سيدي

محمد الباقر الكتاني شيخ الطريقة الكتانية

رحمه الله تعالى ورضي عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدا لمن وفق علماء الحديث والاثر . لنصرة سنة سيد البشر. وافاض عليهم العلوم والمعارف . ورزقهم الفهوم العالية ومنحهم اللطائف .

اشهد انه الله الذي لا إلاه إلا هو رب الكونين. ومدبر شؤون الثقلين. ومنقذ طلاب الحق من التعصب المذهبي وناشر الوية الصدق فوق رؤوسهم ومحليهم بالفتح الوهبي .

وأشهد ان سيدنا ونبينا ومولانا محمدا خاتم الانبياء والارسال . ومتمم مكارم الاخلاق والخصال وناصر الحق بالحق والهادي الى الصراط المستقيم والموصوف من قبل الله بالرؤوف الرحيم . والقائل كما رواه عنه جمع من الصحابة منهم اسامة ابن زيد رضي الله عنه. يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين . اخرجه ابن عدى وابو نعيم وابن عبد البر وهو حديث حسن . صلى الله وسلم عليه وعلى آله واصحابه الذين حفظوا دينه وشريعته فحفظهم الله ورفع لهم في الملأ الاعلى القدر والجاه

اما بعد فلما كان علم الحديث هو المصدر الثاني من مصادر الاسلام . ومصدر الاشعاع الذي يضيء على الانام تعين على اللبيب الحاذق ان ينخرط في سلك أهله. المعتصمين بسببه وحبله ليكون متبوءاً منصة العز والسودد في الدنيا . ومومنا ايمانا كاملا ومحبوبا عند الله ومعدودا فى سلك المغفور

لهم كما يصرح بذلك قوله سبحانه «ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون» والفوز فوزان دنيوي واخروي والاية تشملهما. وقوله سبحانه « فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما» وقوله عز من قائل «قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم».

وقد مضت على علم السنة عصور ازدهر فيها ازدهارا لا نظير له كان له فيها القول الفصل الذي لا مرد له. وناهكيم بعصور قال فيها الامام مالك رضي الله عنه كما في اعلام الموقعين لابن القيم وشرح الاجهوري على مختصر الشيخ خليل انما انا بشر اخطيء واصيب فانظروا فى رأيي كل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه. وقال الامام الشافعي رضي الله عنه كما رواه عنه البيهقي وغيره اي ارض تقلني واي سماء تظلني اذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ولم اقل به. وقال الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه كما في اعلام الموقعين ايضا الاتباع ان يتبع الرجل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه ثم هو من بعد في التابعين مخير. وقال ايضا لا تلقدني ولا تقلد مالكا ولا الثوري ولا الاوزاعي وخذ من حيث اخذوا وقال الامام ابو حنيفة رضي الله عنه كما ذكره صاحب الهداية في روضة العلماء بعد ان قيل له إذا قلت قولا وكتاب الله يخالفه قال اتركوا قولي بكتاب الله فقيل له إذا كان خبر الرسول يخالفه قال اتركوا قولي بخبر رسول الله فقيل له إذا كان قول الصحابي يخالفه قال اتركوا قولي بقول الصحابي.

ولله در ابي الاصابع عبد السلام بن يزيد بن غياث الاشبيلي حيث قال كما فى جامع بيان العلم وفضله للحافظ ابن عبد البر :

ولولا الحديث المحتوي سنن الهدى لقامت على رأس الضلال بنود
ولو لم يقم اهل الحديث بديننا فمن كان يروي علمه ويفيد
هم ورثوا علم النبوة واحتووا من الفضل ما عنه الانام رقود
وهم كمصابيح الدجى يهتدي بهم وما لهم بعد الممات خمود

فخلف من بعدهم خلف نبذوا العمل بالسنة ظهريا واقتصروا على اقوال علماء مذهبهم المتقدمين منهم والمتاخرين . بل انزلوها منزلة قول الشارع لا يقبلون غيرها . ولا يهتدون بسواها . بل صاروا يبذلون جهدا كبيرا في البحث عن الاجوبة التي يردون بها الحديث الصحيح . وإذا لم يجدوا جوابا مقنعا قالوا هذا حديث لم ياخذ به الامام . فالحديث عندهم بمثابة المحجور والامام هو الوصي فما سلمه الوصي فهو مسلم وما لا فلا اللهم عفوك نسأل .

ونحن لا ننكر قيمة شطر من الآراء والنظريات التي اشتمل عليها الفقه الاسلامي على اختلاف مذاهب رجاله والفتاوي الصادرة عن اهله فى مختلف شئون الحياة ونعدها من الدلائل التي اقامها الله على صلاحية الاسلام لكل زمان ومكان ونترحم على اهلها فى كل مناسبة سنحت لنا . وانما نشترط لذلك شرطا واحدا وهو ان لا تكون مصادمة لكلام الرسول صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى . وللقواعد العامة التي بنى عليها العلم الاسلامي فلا يليق بشخص منتسب للعلم تقول له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرد عليك بقول الشيخ خليل رحمه الله او غيره من علماء المذاهب الاخرى .

ولي فكرة أود ان اعرب عنها في هذا المضمار ، وهي ان الفقه المالكي مملوء بالاقوال التي توافق السنة تمام الموافقة . الا انها غير مشهورة في المذهب . فلو احدثنا ثورة فكرية في الفقه المالكي واحللنا تلك الاقوال المهملة محل تلك الاقوال المشهورة. لكنا قد قدمنا للمذهب الملكي خدمة

هامة . توفر على الامة المغربية كثيرا من القيل والقال وتحافظ على رابط هام من الروابط المتينة التي تجمع بين مختلف عناصرها .

والاساس الذي تقوم عليه هذه الثورة هو السير فى ركاب ساداتنا علماء المذهب المالكي القائلين بان المشهور هو ما قوى دليله فيكون مرادفا للراجح. وهو الذي شهره صاحب المعيار . وصححه ابن بشير وقال ابن عبد السلام انه الذي تدل عليه مسائل المذهب ونص جماعة على انه هو الصواب .

وان في تصريحات الائمة الاربعة المتقدمة، وفي هذا العمل الذي قام به العلامة المحدث الفقيه المطلع الشريف سيدي عبد الحي ابن الشيخ الامام احد مفاخر المغرب في هذا القرن ابي الرجال سيدي محمد بن الصديق الحسنى الغماري حفظه الله في كتابه تبيين المدارك . لرجحان سنية تحية المسجد وقت خطبة الجمعة في مذهب مالك . وجمع من العلماء قبله كالامام الحافظ العارف بالله ابي الانوار سيدي محمد ابن جعفر الكتاني قدس سره في كتابه سلوك السبيل الواضح في ان القبض فى الصلوات كلها على مذهب مالك مشهور وراجح . وشيخ الاسلام بالاستانة سيدي المكي بن عزوز التونسي رحمات الله عليه فى كتابه هيئة الناسك في ان القبض فى الصلاة هو مذهب الامام مالك . والامام الحافظ المجتهد ابي الفضل احمد بن محمد بن الصديق الحسني الغماري الاخ الاكبر لصاحب الكتاب في كتابه، رفع شان المنصف السالك . باثبات سنة القبض فى الصلاة على مذهب الامام مالك . ما يعبد الطريق لرجال هذه الثورة العلمية الهامة. وقد طالعت بامعان كتاب تبيين المدارك هذا. فوجدته كتابا مفيدا يبرهن على تبحر مؤلفه في علوم الحديث والفقه والاصول ومعرفته التامة بعلم المناظرة من جهة وعن تشبثه التام بعلم السنة تشبثا قليل النظير من جهة اخرى.

ولا غرابة فى ذلك فهو ابن امام واخ امام. كان لهما فضل كبير في نشر الهداية الاسلامية في هذا القرن كما ان اخوته البدور الاهله، والعلماء الاجلة،

سيدي عبد الله وسيدي عبد العزيز وسيدي الزمزمي يعدون من انصار السنة والمنافحين عن الدين بالسنتهم واقلامهم ومؤلفاتهم الكثيرة شاهدة على ما اقول وما احوج وزارة التهذيب الوطني للاستفادة منهم في الجامعات المغربية والبعثات العلمية .

فاليكم يا عشاق السنة وانصار الملة، هذا المؤلف الفريد الذي ما على حسنه من مزيد، الجدير بقول الشاعر :

كتاب نظمه يحكي زلالا وفي فحواه نور قد تلألأ
فلو خطت جواهره بتبر على بدر لملاق به كمالا

فاستفيدوا من القواعد العلمية التي احتوى عليها، وولوا وجهتكم نحو السنة النبوية التي دعا اليها، واطلبوا الله سبحانه ان يجمع شمل المسلمين في مشارق الارض ومغاربها ويوفقهم للاهتداء بهدي القرآن والسنة وانزال اهلها المنزلة اللائقة بهما .

ولا نشك في ان مؤلف الكتاب سيواصل عمله في ميدان التاليف فيخرج لنا بين الحين والحين كتابا في الاشادة بتعاليم الاسلام وحل المشاكل التي تعترض طريق المسلمين في العصر الحاضر . كما نرجو ان يواصل عمله في ميدان التدريس ويكلف نفسه مشقة التجول في الحواضر والبوادي داعيا الى الله . ومعرف المسلمين بواجبات دينهم وسنة نبيهم .

ربنا ءاتنا من لدنك رحمة وهيء لنا من أمرنا رشداً . والسلام على جميع أهل العلم ورحمة الله وبركاته .

سلا الاحد 17 من ذي القعدة سنة 1381 هجرية .

خادم العلم والحديث والطريقة الكتانية
محمد الباقر بن الشيخ محمد الكتاني
عفى عنه ءامين

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الطبعة الثانية
بقلم : الاخ المهتدي بهدي الكتاب والسنة البحاثة الاستاذ السيد عبد اللطيف بن عبد الغني جسوس حفظه الله

الحمد لله أحمده وأستعينه وأستغفره ، وأعوذ بالله من شرور نفسي ، وسيئات أعمالي ، من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا اله الا الله ، وأن سيدنا محمدا صلى الله عليه وآله وسلم ، عبده وخاتم أنبيائه ورسله ، أما بعد :

فيشرفني أن أقدم لاخوتي القراء المعتصمين بكتاب الله الكريم ، وسنة رسوله العظيم ، صلى الله عليه وآله وسلم ، الطبعة الثانية من كتاب (تبيين المدارك لرجحان سنية تحية المسجد وقت خطبة الجمعة في مذهب مالك) لمؤلفه العالم الاصولي المتبحر المشارك ، الناقد المحرر ، المحدث المناظر البارع ، فضيلة الشيخ سيدي عبد الحي بن الامام الحجة سيدي محمد ابن الصديق الحسني حفظه الله ، وذلك بعد أن نفدت الطبعة الاولى وعز العثور على نسخة واحدة منها ، لدرجة عدم تمكن المؤلف نفسه من الحصول على نسخة يتم له بها اخراج الطبعة الثانية ، بعد ما تكرر على فضيلته من مختلف جهات المغرب ، طلب اعادة طبع هذا الكتاب الذي هو في التبصير بحقيقة السنة غاية ونهاية .

وتشاء الاقدار ، ان التقي بفضيلة المؤلف حفظه الله ، ليسألني عن نسختي الخاصة التي كان قد تفضل باهدائها الي ، لتصبح بمثابة الاصل ، ويتم له بها اخراج الطبعة الثانية .

إن هذا الكتاب يصدر في سلسلة الابحاث العلمية القيمة التي يصدرها فضيلة المؤلف المتمكن في علوم الاصول والحديث والفقه والمناظرة وغيرها ، وذلك من حين لآخر لتأتي مساهمة رصينة جادة في تصويب أخطاء المقلدين المتزمتين في اتباع المذاهب ، ولتعمل على رأب الصدوع والفتوق التي أحدثوها في مذاهب أئمتهم ، وبالتالي لتعالج أزمة الفكر الذي ما شل حركته وحريته في حدود الشريعة سوى التقليد الاعمى ، والجمود العقلي ـ لو صح التعبير ، اذ الجمود لايتفق مع العقل ـ حتى صار المقلدون

المتزمتون لا يقولون الا بما قاله علماء المذاهب ، سواء منهم من تقدم ومن تأخر ، ولو كانت أقوالهم في تعارض صريح ، وتناقض واضح ، مع كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

ومن خلال هذا البحث ، ترى فضيلة المؤلف حفظه الله ، يبسط بين يديك مسألة موضوع الكتاب ليغطيها ببحثه القيم من جميع جوانبها ، ويأتي بأدلة المقلدين المزعومة فيضعها على بساط التحليل والتمحيص ليسلط عليها الاضواء من كل زاوية ، ليكشف فسادها وعدم خضوعها لما هو مقرر في أصول الفقه ولما هو متفق عليه بين علماء الفقه والاصول ، من أنه لا مجال لقول فقيه أو اجتهاد امام مع ما هو ثابت حكمه بالنص القطعي الدلالة من كتاب الله تعالى أو سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم .

وكتاب (تبيين المدارك) ما هو سوى نموذج علمي بارع ، وبحث فقهي تحليلي رائع من النماذج العلمية التصويبية التقويمية التي قل نظيرها في زماننا هذا ، والتي لا يسع من صفى ايمانه وطهرت عقيدته وجعل كتاب الله وسنة رسوله صلى عليه وآله وسلم امامه وقبلته، الا أن يرتاح لها قلبه وتطمئن لها نفسه ، ذلك أنها ترفض كل قول واجتهاد يتعارض مع الكتاب والسنة ، لانهما المصدران اللذان لهما من الاحترام والتقديس ومن الالتزام والتقييد ، ما يجعلهما فوق كل مناقشة أو مسألة ، انضباطا مع قوله تعالى « **يا أيها الذين آمنوا لاتقدموا بين يدي الله ورسوله** » ، (الحجرات 1) وقوله تبارك وتعالى : « **وما كان لمومن ولا مومنة اذا قضى الله ورسوله أمرا ان يكون لهم الخيرة من أمرهم** » (الاحزاب 36)وقوله سبحانه تعالى «**وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** » (الحشر 7) .

ولهذا قال الامام ابن أبي زيد القيرواني – رضي الله تعالى عنه – وهو من أئمة المالكية بل قيل فيه انه مالك الصغير ، قال رحمه الله : (اذا قيل للرجل ، قال أبو بكر وقال عمر ، وعارضه بقول مالك والشافعي يستتاب ، فما بالك بمن يعارض قول الله تعالى وقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقول غيرهما ، فاذا قال الله تعالى ، أو قال رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، حسم النزاع وسد باب تضارب الآراء ، وقطع دابر الخلاف والحمد لله رب العالمين .

وكتبه عبد اللطيف بن عبد الغني جسوس
طنجة : 28 جمادى الاولى 1405

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى - والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى

اما بعد فهذا بحث قيم مفيد لم اسبق اليه - فيما اعتقد - بينت فيه ان القول بسنية صلاة التحية وقت خطبة الجمعة المروي عن الامام مالك هو الراجح من جهة الدليل . وان القول بالمنع - وان كان هو المشهور في مذهبه - ضعيف مرجوح من جهة التدليل والتعليل . والتزمت فيه طريق ائمة مذهبه في الترجيح فلم اذكر من مرجحاته الا ما هو موافق لاصوله وقواعد مذهبه .

والذي دعاني ان انهج هذا المنهج هو ان اهل بلادنا لا يعملون الا بمذهبه ولا يرون الحق الا في اقواله ونصوص كبار اتباعه كما يعتقدون ان ما خالفهما باطل لا يجوز القول به ولا يصح التعويل عليه.

فرأيت ان نهج هذا المنهج ربما يكون فيه نفع وجدوى والا فلو سلكت فيه مسلك الباحث الذي لا يلتزم مذهبا دون آخر بل يرمي الى اظهار الحق ودحض الباطل بالبرهان سواء وافق هذا أو خالف ذاك لكان ذلك اجدى واكثر فائدة لان مجال البحث حينئذ يكون واسعا ليست له دائرة محدودة لا يتعداها ولعل اوضح مثال يدلك على هذا هو ذلك الموقف

الذي وجدتني مضطرا ان أقفه من عمل اهل المدينة الذي احتج به المالكية للقول المشهور في المذهب فقد وقفت منه موقف المسلم بحجتيه فلذلك اجبت عنه بالاجوبة التي ستراها عند نقض ادلة القول المشهور ولو انني لم اتقيد في بحثي هذا بما بينته لكان لي موقف آخر من عمل اهل المدينة لا يرضى الجامدين لان معارضة السنة النبوية بعمل المدينة او مكة او غيرها مما لا يصح عقلا ولا نقلا بل العقل والنقل يوجبان ان تكون السنة هي المقدمة على كل عمل يعارضها كائنا ما كان وليس يجوز نظراً وشرعا ان يكون عمل بعض المدن معيارا لقبولها وردها كما بينت ذلك بما يشفي غليل المنصف في مقدمة كتابي الاعلام لكني آثرت ان اقف هنا موقف المسلم لحجتيه وصحة تقديمه على السنة للسبب الذي ذكرته آنفا.

والباعث لي على تحرير هـذا البحث ورصف حججه ونظم دلائله هو طلب الاخ الصادق المحب المخلص الشريف سيدي عبد القادر العروسي والا فاني اكره القيل والقال والنزاع والجدال فيما صح فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم النص القطعي الذي ليس في دلالته احتمال كهذه المسالة لان من العبث الاشتغال بالبحث فى مثل ما بينته لسببين.

احدهما ان بذل الجهد واستفراغ الوسع فى الوصول الى معرفة حكم المسالة انما يصح فيما لم يرد فيه نص حيث يكون للباحث مجال للاجتهاد والنظر المؤدي الى استنباط الحكم من ادلة الشريعة وقواعدها العامة إذ لا مناص من الاجتهاد والنظر عند فقد النص الدال على الحكم دلالة قطعية

اما المسالة الثابت فيها النص القطعي الدلالة فالواجب فيها هو اتباع النص ولا يحل العدول عنه الى غيره الا ان قام البرهان على انه منسوخ غير محكم.

فكل مسالة وقع فيها خلاف بين الائمة المجتهدين او كان فيها اختلاف في مذهب من المذاهب المتبوعة وكانت على هذا النمط فذلك الخلاف لا

عبرة به ولا اعتماد عليه بل المصيب فيها من وافق النص ومن خالفه فهو مخطيء بدون شك ولا ريب لان النص يسقط معه كل اجتهاد ونظر.

هذا شيء لا نحتاج الى التدليل عليه لانه معلوم مقرر في اصول الفقه فقد اتفق علماء الفقه والاصول على ان لا اجتهاد مع النص كما نصوا على ان ما ثبت حكمه بالنص القطعي الدلالة لا ينسب الى مذهب احد الائمة لان مذهب مالك مثلا هو ما ذهب اليه من الاحكام الاجتهادية التي استفرغ وسعه فى تحصيلها وما نص الشارع عليه نصا لا احتمال فى دلالته لا يمكن فيه استفراغ الوسع فكيف تصح نسبته الى مذهب معين وكل الناس سواء فى معرفته والعلم به .

فلا معنى اذاً لتوجيه عنان القلم ليخوض فى تقرير مرجحات حكم دل عليه نص صريح لا يدخله التأويل ولا يتطرق اليه الاحتمال غير تسويد الورق بما لا طائل تحته بل ان معاناة ذلك عبث واضح لا شك فيه والذي يجب في مثل هذا هو بيان ثبوت النص وصحته فذلك كاف في وجوب العمل به ولزوم اتباعه .

اما الاعتذار عن رد النص القطعي الدلالة بوجوب البحث عن معارضه فهو اعتذار باطل وتعلل بارد لا دليل عليه ولا مستند له وانما هو من هوس المقلدين وجمودهم ويكفى فى رده ان المحققين من ائمة الحديث والفقه والاصول على خلافه كما ان اجماع الصحابة على المبادرة الى العمل بما وصلهم من سنته صلى الله عليه وسلم من غير بحث عن معارض ولا غيره يدل على بطلان هذه الدعوى ويردها ردا قاطعا على ان العلم بانتفائه فى وقتنا أيسر بكثير من العلم به في زمن الائمة لما هو موجود فى وقتنا من كتب السنة البالغة عددا لا يحصى بحيث يمكن للباحث ان يجزم بوجود المعارض او انتفائه وهو مطمئن بذلك الحكم غير شاك ولا متردد فيه وهذا أمر لا يمكن في زمن الائمة . لما هو معلوم ان السنة لم تكن وصلت حينئذ الى طور الكمال في الجمع والتدوين بل كانت محفوظة في الصدور مفرقة بتفرق

حاملیها ورواتها في البلدان والاقطار وقد كان هذا هو عذر الامام مالك لما دعاه المنصور الى الموافقة على حمل الناس ان يعملوا بكتبه ولا يتعدوها الى غيرها فاعتذر الامام عن قبول هذه الفكرة بان الصحابة سمعوا احاديث ورووا روايات وتفرقوا في البلدان ودعاه الرشيد الى مثل هذا فاعتذر بالعذر نفسه وليس هذا وحده دليلا على ما قررناه من ان العلم بانتفائه في وقتنا أيسر من العلم به في زمن الائمة بل هناك ادلة اخرى تفيد القطع بذلك استوفينا تقريرها فى كتابنا اقامة الحجة . على عدم احاطة الائمة الاربعة بالسنة فهذا احد السببين الذي يكره الى الخوض فى بحث مثل هذا .

اما السبب الثاني فهو ان من خبر حال المقلدين وسبر غور اولئك الجامدين لم يخف عليه ذلك الموقف الذي يقفونه من السنة النبوية عند الاحتجاج بها حيث لا تجد منهم الا آذانا صما وعقولا جامدة لا تفقه لها معنى ولا تقيم لها وزنا كانها ليست هي الاصل الثاني من اصول الشريعة والاساس المكين من اسسها العظيمة ومصداق هذا انك تجدهم يقعدون القواعد ويؤصلون الاصول لرد السنة ونبذها ظهريا إذا كانت مخالفة المذهب فاول ما يلقاك في شرح التحفة للتسولي تلك القاعدة الباطلة التي لا يقرها عقل ولا نقل فضلا عن انها مناقضة المناقضة التامة لوصية الامام مالك المشهورة المعروفة لكل واحد فى الحض على اتباع السنة وترك قوله إذا خالفها رمى التسولي بهذا كله وراء ظهره فقال : سامحه الله - بصريح العبارة ان المقلد لا يعدل عن مشهور المذهب وان صح مقابله ولا يطرح نص امامه للحديث وان قال امامه وغيره بصحته اه ويقرر بعضهم مسالة يخالف مذهبه فيها الحديث فيقول فى جرأة خلافا للحديث ومثل هذا الكلام المعلوم فساده بالضرورة من الشريعة الاسلامية كثير في كتبهم ولسنا بصدد نقض كلام التسولي هنا وبيان ما فيه من اخطاء إذ ان ذلك يحتاج الى كتاب خاص وانما اردنا ان ندلك على نموذج من تلك القواعد الفاسدة التي جعلوها وسيلة لرد كل ما جاء من الاحاديث مخالفا للمذهب ولا ادل على بطلان

كلام التسولي وفساده من مناقضته لكلام مؤسس المذهب وامامه فمالك رحمه الله تعالى يأمر ويحض على اتباع السنة وترك قوله المخالف لها والتسولي يدعو الى العمل بمشهور المذهب وترك السنة المخالفة له ووصية الامام موافقة لكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ونصوص اصحابه رضي الله عنهم اما دعوة [1] التسولي فمخالفة لكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وكلام اصحابه ثم هي مخالفة بعد هذا لوصية امامه ولما قاله ائمة مذهبه فقد نص جماعة منهم على ان كل ما خالف الحديث من آراء مالك فليس بمذهب له وان مذهبه ما وافق الحديث الا اذا كان عمل اهل المدينة مخالفا له واين هذا التخصيص من ذاك التعميم الذي زعمه التسولي ان الفرق بين كلامه وما قاله ائمة المذهب لواضح جدا فكلام أئمة المذهب مبني على ما ذهب اليه مالك وبنى عليه مذهبه من العمل بالسنة ما لم يخالفها عمل اهل المدينة اما اطلاقه ان المقلد لا يعدل عن مشهور مذهبه الى الحديث وان قال امامه وغيره بصحته فاطلاق باطل لا مستند له فيه ولا دليل له عليه بل هو مخالف لكتاب الله تعالى ولامر رسوله صلى الله عليه وسلم ولوصية امامه وائمة مذهبه كما بيناه والذي اوقعه في هذا هو التعصب المذهبي كما اوقع غيره من الجامدين فيما هو اشنع من هذا واقبح.

فقد وقفت منذ مدة على كتاب لبعض المعاصرين فوجدته يقول فيه ان العمل بالدليل يفتح باب الفوضى فى هذيان ساقط طال عهدي به والعجيب ان قائل هذا الكلام جعل موضوع كتابه تاريخ المحاكم الاسلامية وتعرض فيه لتطور الفقه الاسلامي واتعب نفسه في نقل كلام من سبقه الى التاليف في هذا الموضوع - وهم كثيرون - غير انه زاد عليهم أمرا اقام به الدليل القاطع على انه مجرد ناقل من هنا الى هنا وانه اجهل الناس بموضوع

---

1) أي طلبه العمل باقوال الامام وترك السنة المخالفة لها فالمراد بالدعوة الطلب لا الادعاء والدعوى .

كتابه وابعدهم عن فهم مرامي من كتب فيه إذ لو كتب كتابة الباحث الناقد المقارن بين الادوار التي مر بها التشريع الاسلامي من لدن عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم عصر الصحابة فالتابعين فمن بعدهم الى عصر ظهور التقليد والجمود الفكري والتزمت والقضاء على كل فكرة ترمي الى حرية الفكر فى دائرة شريعتنا السمحة التي فيها من القواعد ما يساير كل زمن وتطور ورقي - كما تدل عليه المشاهدة - لو فعل ذلك ولم يكن في كتابته مقلدا لغيره مرددا لصداه لتجلت له - لامحالة - حقيقتان ظاهرتان واضحتان

اولاهما ان الامة الاسلامية لم تكن فى اوج العظمة ولم تصل الى الذروة في الرقي والنظام الذي لا مثيل له في قوته وقدرته على تدبير شؤون الدين والسياسة والاجتماع الا يوم ان كانت مستمسكة بالعروة الوثقى متمسكة بالدين الحق متبعة لكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم نابذة لاسباب الفرقة والاختلاف والتنابذ باتباع الاقوال المتناقضة والمذاهب المختلفة التي كانت السبب في تفكك اوصالها وضعفها.

ثانيتهما ان الامة الاسلامية لم تتردد في الهاوية التي ليس لها من قرار ولم تفتح على نفسها باب الفوضى وفساد النظام وتشتيت الكلمة وكل باب من ابواب الشر حتى سيطر [1] عليها اعداؤها بعد ان كانت هي المسيطرة عليهم واذلوها بعد ان كانت هي المذلة لهم لم يحل شيء من هذا بهذه الامة الا عند ما نبذت ذلك التراث العظيم الخالد وراء ظهرها واقبلت الاقبال كله على ما كان سببا فى الكارثة التى اصابتها والتي عانى المسلمون منها ما عانوا مشرقا ومغربا ولا زالوا يعانونه من دسائس اعدائهم وسعيهم بكل

---

1) أنظر في هذاء الرسالة القيمة لماذا تأخر المسلمون لامير البيان شكيب أرسلان رحمه الله تعالى خصوصا ص 83 لتعلم مقدار الجناية التي جناها المسلمون على أنفسهم بسبب تفريطهم في العمل بكتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه رسلم.

وسيلة للقضاء عليهم ومحوهم من الوجود مما كان مجرد التفكير فيه لا يخطر لهم ببال حين كان المسلمون امة واحدة كتابا واحدا ونبيا واحدا ودينا واحدا معرضين كل الاعراض عن كل ما يؤدي الى الانشقاق وتفريق الكلمة وتبديد الوحدة مع عنايتهم بالمهم من امر دينهم ودنياهم وتركهم ما لا يعني من الاشتغال بالسفاسيف التي اعتنى بها اتباع المذاهب وجعلوها من اهم مقاصدهم من توليد الفروع التى لا وجود لها الا في عالم الخيال واختلاق المسائل التي ينقضي عمر الانسان ولا تقع له مسالة واحدة منها بل تقوم الساعة ولا يمكن ان تنزل باحد نازلة مما تخيلوه وافنوا الليالي والايام في معرفة حكمه فلقد تفننوا فى فرض المسائل الوهمية الخيالية وذهبوا في ذلك الى ابعد الحدود حتى اتوا بالغرائب المضحكة واين هذا مما كان عليه الصحابة رضي الله تعالى عنهم والسلف الصالح من كراهة الخوض فى مثل هذا وكراهتهم السؤال عما لم يقع من المسائل وزجرهم وتحذيرهم من فعل ذلك فعكس الخلف القضية وساروا في طريق مخالف لطريقهم مخالفة تامة اضف الى هذا ان اتباع كل مذهب يرون ان مذهبهم هو الذي يجب اتباعه ويلزم كل مكلف تقليد صاحبه محتجين لذلك بالحجج العديدة ومنهم من لا يكتفي باقامة الدليل على ان مذهبه هو الذي يوجب البرهان العقلي والنقلي تقليد امامه بل يمعن في باطله فيصرح بالطعن في مذهب غيره ويبرهن على ان امام ذلك المذهب ليس باهل لتقليده واتباع قوله مما أدى الى افتراق الامة الى فرق وطوائف كل طائفة تعادي الاخرى وتحاربها كما شاهدناه بمصر فقد كان التعصب المذهبي سببا في معارك حامية الوطيس تقوم بين آن وآخر بين الشافعية والزيدية الذين يتلقون العلم بالازهر استعمل فيها كل فريق السلاح الابيض غير ما مرة وسقط في ميدان المعركة جرحى من الفريقين كل ذلك في سبيل الباطل والانتصار للمذهب اما الخلاف بين الشافعية والحنفية فقد بلغ مبلغ العداوة المكشوفة والحقد البين كما تجد اثر ذلك جليا في كتب المذهبين الفرعية والاصولية

حتى اداهم التعصب للمذهب ان صار كل فريق ينتصر لمذهبه على حساب الشريعة وابطال حكم من أحكامها بدون دليل سوى مخالفته لقول امام المذهب او قول بعض كبار اتباعه فكثيرا ما يحكمون على حديث محكم بانه منسوخ لا يجوز الاخذ به ولا دليل لهم على ذلك سوى ما ذكرناه من مخالفته [1] للمذهب وليس هـذا التلاعب بالنصوص الشرعية خاصا باتباع مذهب دون آخـر بل كلهم يلجأون الى ادعـاء نسخ النص الـذي يخالـف المذهب إذا لم يجدوا سبيلا للجمع بينـه وبين منصوص المذهب ولعلنا فـي غنى عن التدليل على هذا لان كتبهم شاهدة ناطقة بذلك كما لا يخفى على من له دراية بها ولسنا نقرر شيئا بعيدا غائبا عنا فهذه مسالة صلاة التحية وقت خطبة الجمعة التي حررنا فيها هذا البحث ادعى المالكيـة والحنفية ان الحديث الدال على سنيتها دلالة لا احتمال فيها منسوخ ولعمري انها لدعوى باطلة لا يسندهـا برهان فان الحديث محكم وليس بمنسوخ كما زعموه إذ لا يوجد له ناسخ صحيح ولا ضعيف ولا موضوع والذي الجأهم الى هذه الدعوى التي فسادها غنى عن البيان هو مخالفة هذا الحديث للمذهب فالمذهب هو الناسخ الحقيقي له ولسنا ننسك في انهم عالمون علم اليقين انه لا ناسخ له وآية ذلك انهم اجابوا عنه باجوبة كثيرة رأور انها كلها واضحة البطلان لا تصلح لرد الحديث وابطال دلالته وان السبيل الوحيد لرده ونصر المذهب هـو الحكم بانه منسوخ ليبطل حكمه بالمرة ويسلم المذهب من المعارض ولكنهم لتعصبهم الذي يعميهم عن إدراك الواضحات لم يتنبهوا الى ان مسلكهم هذا من اعظم الادلة على بطلان دعواهم وعلى انهم جازمون

---

1) من العجيب المضحك ـ وشـر البلية مـا أضحك ـ ان ابا الحسين عبيـد الله الكرخي المتوفى عام 340 وكان من ائمة الحنفية قال كل آية تخالف ما عليه اصحابنا فهي مؤولة أو منسوخة وكل حديث كـذلك فهو مـؤول أو منسوخ أنظر تاريخ التشريع الاسلامي للعلامـة الخضري ص 325 ولا يخفى ان الكرخي عبر بقوله هـذا عن روح الفقها" كلهم في عصره .

متحققون بكذبها إذ لو كانوا معتقدين صدقها وكان الحديث منسوخا في نظرهم - كما زعموا - لم يكن لايراد تلك الاجوبة عنه وتكلف المشاق في تقريرها فائدة ولا ثمرة أصلا لان الحديث المنسوخ الذي رفع حكمه وانتهت مدة العمل به لا يحتاج الى معاناة الجواب عنه بل كان يكفي ان يقولوا هذا حديث منسوخ لا عمل به وحينئذ لن يجدوا من يقول لهم - لو كانت دعواهم صادقة - ان العمل به مطلوب ولو كان منسوخا لكنهم يعلمون انها دعوى باطلة كاذبة لا دليل ولا شبه دليل عليها فلهذا تناقضوا فى كلامهم وخبطوا خبط عشواء وتاهوا فى بيداء فتارة اجابوا عنه فكان ذلك اعترافا منهم بانه محكم غير منسوخ والا كان الجواب عنه لا فائدة فيه ولا طائل تحته واخرى قالوا انه منسوخ ليحسموا الداء من اصله ويستريحوا من عناء الاجوبة الباطلة عنه ولم يشعروا - كما هو شأن كل مبطل - بان بين المسلكين تناقضا ينادي بفضيحتهم ويدل دلالة قاطعة على بطلان دعواهم .

لهذا لم أقم وزنا لدعواهم هذه فلم اتعرض لها في بحثي هذا بنقض ولا رد لان بطلانها اظهر من ان يقام عليه البرهان وفسادها واضح بين لا يتمارى فيه اثنان لان النسخ الذي هو رفع حكم من أحكام الشريعة وبيان انتهاء مدة العمل به لا بد له من دليل صريح والا كان لكل مدع ان يدعى نسخ ما لا يوافق هواه من الاحكام الشرعية ولا يخفى مقدار خطر تجويز مثل هذا على الشريعة وجناية مرتكبه على الدين وإذا كان علماء الاصول يرون ان قول الصحابي الذي شاهد التنزيل ورأى قرائن الاحوال من السنة القولية والفعلية والتقريرية هذا ناسخ لذاك لا يثبت به النسخ لجواز ان يقول ذلك عن اجتهاد فكيف يتصور عاقل قبول هذه الدعوى من شراح المختصر والرسالة واين مقام هؤلاء من مقام الصحابى الذي قرر علماء الاصول ان النسخ لا يثبت بقوله هذا ناسخ للعلة التي أشرنا اليها وهي احتمال ان يقول ذلك عن اجتهاد وما قالوه فى حق الصحابى يدلنا على مقدار الحيطة التي رآها علماء الاسلام عند الحكم على حكم من أحكام الشريعة بانه منسوخ

حتى يكون باب النسخ مسدودا فى وجه من يريد اقتحامه بدون دليل صريح ولا برهان واضح كما يفعله المقلدون !!

ثم إذا قلبنا هذه الدعوى فقلنا ان الادلة التي زعموا انها دالة على منع صلاة التحية وقت الخطبة منسوخة فماذا يكون جوابهم فان قالوا ان النسخ لا يثبت الا بدليل قلنا هذا حق نحن موافقون لكم فيه فلم خالفتموه فادعيتم ان الحديث الدال على سنيتها منسوخ ولا دليل لكم على ذلك اصلا وان اجابوا بشيء آخر فهو جوابنا ايضا على ان ادعاء نسخ الحديث غفلة او تغافل مقصود عما هو مقرر في اصغر كتب اصول الفقه من عدم جواز المصير الى الحكم بان احد المتعارضين منسوخ الا عند تعذر الجمع بينهما اما عند امكانه فلا يجوز المصير الى النسخ ولو مع معرفة المتاخر منهما والجمع بين الحديث والادلة التي زعموا انها معارضة له ممكن كما ستراه فى آخر هذا البحث فكيف يسوغ إذاً ادعاء النسخ مع امكان الجمع فهذه القاعدة المقررة في جميع كتب الاصول والتي لا يجهلها قاريء الورقات تدلك على بطلان دعواهم حتى على فرض معرفة تأخر الادلة التي زعموا انها معارضة للحديث فكيف مع جهل التاريخ إذ لا يوجد ما يفيد تأخرها عن الحديث بل الامر بالعكس كما ستعلمه ان شاء الله تعالى فلهذا كان ادعاء نسخه من دعاويهم الباطلة الباردة التي لا ينبغي لعاقل ان يقيم لها وزنا ولولا انا أردنا ان نضع تحت نظر القاريء دليلا واقعيا على تلاعبهم بالنصوص والتحكم فيها حسب الاغراض والاهواء لما عرضنا للغوهم هذا بشيء ولمررنا به كراما وقد كنت جمعت في مذكرتي كثيرا من الاحاديث التي زعم المقلدون انها منسوخة ولا دليل لهم على ذلك سوى مخالفتها للمذهب وكنت عازما على جمعها في كتاب وترتيبها على الابواب الفقهية ليتفكه العقلاء بسماع ما فيه في المجالس والمحافل غير ان تلك المذكرة ضاعت أثناء رجوعي من مصر الى المغرب وفي العزم العودة الى تتبع تلك الاحاديث من مظانها